

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٨٦٤ لسنة ٢٠٠٧

بشأن التعديل الأول للقرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٧ فى شأن ضوابط تسجيل واستخدام مبيدات

الآفات الزراعية فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ فى شأن قوائم المواد الفعالة

لمبيدات الآفات الزراعية التى يمكن تسجيلها أو إعادة تسجيلها أو تحريم ذلك

فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى ما عرضته لجنة مبيدات الآفات الزراعية من التوصيات التى وافقت عليها

بجلستها الطارئة رقم ٢٠٠٧/٩ فى ٢٠٠٧/٦/٥ ؛

### قرر:

**مادة ١ -** تضاف المواد الفعالة الأحد عشرة التالية إلى قائمة المواد الفعالة لمبيدات

الآفات الزراعية التى يشملها الملحق رقم (١) للقرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧

والتي يمكن السماح بتسجيل أو استمرار أو إعادة تسجيل أو استيراد أو تداول أو تجهيز

أو تصنيع أى منها فى جمهورية مصر العربية سواء كانت فى صورة مواد خام أو فى صورة

مستحضرات تجارية :

1. Acetochlor

2. Desmedipham

3. Ethofumesate

4. Fenamidone

5. Fludioxonil

6. Metam-Sodium

7. Oxadiargyl

8. Penoxsulam

9. Phenmedipham

10. Pirimiphos-methyl

11. Pyrachlorstrobil

**مادة ٢ -** تضاف المواد الفعالة الخمس التالية إلى قائمة المواد الفعالة لمبيدات الآفات الزراعية التى يشملها الملحق رقم (٢) للقرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ والتى يمكن السماح مؤقتاً بتسجيل أو استمرار أو إعادة تسجيل أو استيراد أو تداول أو تجهيز أو تصنيع أى منها فى جمهورية مصر العربية سواء كانت فى صورة مواد خام أو فى صورة مستحضرات تجارية . ويتحتم على لجنة مبيدات الآفات الزراعية الاستمرار فى متابعة مراجعة هذه المواد فى ضوء ما تنتهى إليه المفوضية الأوروبية بشأن كل من هذه المواد الفعالة إما للاستمرار فى تسجيلها أو وقف تسجيلها :

- |                       |                                |
|-----------------------|--------------------------------|
| 1. Emamectin Benzoate | 4. Thiocyclam hydrogen oxalate |
| 2. Fenvalerate        | 5. Trifloxysulfuron-Sodium     |
| 3. Flufenazine        |                                |

**مادة ٣ -** يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية إصدار شهادات تسجيل لمدد محددة فى حالة السماح المؤقت بتسجيل أو إعادة تسجيل أو استيراد أو تداول أو تجهيز أو تصنيع مبيدات لآفات زراعية .

**مادة ٤ -** يسرى على جميع مبيدات الآفات الزراعية المسجلة حالياً أو التى يتم تسجيلها أو إعادة تسجيلها فى جمهورية مصر العربية فترة السماح المنصوص عليها فى المادة رقم (٣) من القرار الوزارى رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٧ إذا ما تقرر وقف أو إلغاء تسجيلها أو عند تحريمها .

**مادة ٥ -** ترفع مادة الكربوفوران "Carbofuran" من الملحق رقم (١) للقرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ ويعدل ما جاء فى الملحق رقم (٣) من ذات القرار بخصوص Carbofuran (granular only) ليصبح الكربوفوران "Carbofuran" .

**مادة ٦ -** ترفع علامة زائد (+) من أمام مادة Cyprodinil (رقم مسلسل ٤٢) فى الملحق رقم (١) من القرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ . وكذلك تفصل المواد الفعالة المزدوجة فى هذا الملحق عن بعضها مع بقاء كل منها فيه .

**مادة ٧ -** فى حالة النظر فى تسجيل مستحضرات مخاليط مبيدات آفات زراعية تحتوى على أكثر من مادة فعالة ، يتم تطبيق ضوابط تسجيل واستخدام المبيدات التى ينص عليها القرار الوزارى رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٧ وكذلك تطبيق تلك الضوابط بالکیفیه التى عالجها القرار الوزارى رقم ٦٣٠ لسنة ٢٠٠٧ على كل من المواد الفعالة المكونة للخليط كما لو كانت مواد منفردة ويسرى على المستحضر ما يجب أن يطبق على المادة الفعالة الأكثر احتمالاً للمخاطرة فيه .

**مادة ٨ -** يمكن السماح بتسجيل أو استخدام أو استيراد أو تداول أو تجهيز أو تصنيع مادة بومينال Buminol كجاذب غذائى فى عمليات مكافحة الآفات الزراعية .

**مادة ٩ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ النشر .

صدر فى ٢٠٠٧/٦/١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

**أمين أباطة**